

المجلس (73) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذى يرحمه الله تعالى في جامعه بعض ما جاء في ادخال الاطبع في الاذن عند الاذان - 00:00:00
قال حدثنا محمود ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا سفيان الثورى عن عودة ابن ابي جحيفه عن ابيه رضي الله عنه انه
قالرأيت بلالا رضي الله عنه يؤذن ويذوب. ويتبع فاه ها هنا وها هنا. واتبعاه في اذنيه - 00:00:21

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في قبة له حمراء ورآه قال من ادم فخرج بلال بين يديه بالعنزات وركدها بالبطحاء فصلى اليها
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يمر بين يديه الكلب والحمار وعليه - 00:00:43

بحلة حمراء كانى انظر الى بريق ساقيك. قال سفيان نراه ابرة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وببارك
على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ابو عيسى - 00:01:03

الترمذى رحمه الله في جامعة هذا ما جاء في وضع المطلع في اذنيه او في الاذن عند الاذان ومقصود من هذه الترجمة ان ان الانسان
عندما يؤذن يعني يضع اصبعيه في اذنيه وهو يؤذن - 00:01:22

وقيل ان في ذلك فيه يعني زيادة في الصوت وقيل ايضا انه تراه من هو اصم يعني لا يسمع لا يسمع النداء ولا يسمع شيئا فانه يعرف
في هذه الهيئة انه يؤذن ليعرف بهذه الهيئة انه يؤذن - 00:01:41

وحضورنا آآ ضعيف رحمه الله في في هذا الباب حديثا اليوم حديث ابي جحيفه وهبة بن عبدالله السوائي رضي الله عنه انه رأى بلالا
وهو يؤذن ويعني يتبع فاه يمينا وشمالا - 00:02:06

في اذنيه وقد جاء في بعض الروايات انه عند الحي على فقط عند الحي على الصلاة حي على الفلاح حي على الصلاة في على الصلاة
حي على الفلاح حي على الفلاح - 00:02:26

فانه يلتفت واما وضع الاصبع في الاذنين فانه في جميع احوال الصلاة. فاما الاستدارة والالتفات الاستدارة يعني ليس السيارة في
الجسم بمعنى انه ينحرف الى عن جهة القبلة يعني يتوجه الى جهة الغرب كما يكون في المدينة او يتوجه الى - 00:02:42
لا شك فانها يعني يلتفت ويلوي رأسه يعني يمينا وشمالا وذلك عند حي على الفلاح فقط اما الكلمات الاخرى من اول الاذان الى اخره
وهو يقول وهو اتجاه القبلة وهو على اتجاه واحد. وانما هذا - 00:03:02

في في حال الحيعتين حي على الصلاة حي على الفلاح و آآ وبالا يعني كان يتبع يعني معناه انه يتحرك يعني وهو يقول حي على
الصلاه يعني من جهة كونه مستقبلا قبله الى كونه على يمينه وكذلك من جهة كونه صاحبه الى جهة اكاده فانه يستدير -
00:03:24

برأسه ولا يستجير بجسده ولا يستجير بجسده لان المطلوب بذلك هو كون صوت الروح يمين وشماله كن صوت يذهب يمينا وشمالا
في قوله حي على الصلاة حي على الفلاح عن ابي حذيفه رضي الله عنه قالرأيت بلالا رضي الله عنه يؤذن ويذوب ويتابع فاه ها هنا
وها هنا واتبعاه - 00:03:56

او في اذنيه يتبع فاه ها هنا وها هنا الى جهة اليمين. يعني في اذنه وهو يقول حي على الصلاة ثم يلتفت الى جهنم ويبدا في

مستقبل القبلة فيلتفت الى جهة الشمال والاستدارة انما هي - 00:04:30

رعاه في اذنيه ورسول الله. وهذا هو محل الشاهد. محل الشاهد من الفرد وهو اصبعه في اذنيه. نعم ورسول ذلك طرف الاصبعين طرف الاصابع اه ورسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة له حمراء اراه قال من ادم - 00:04:50
والنبي صلى الله عليه وسلم يعني في هذه الحالة التي كان فيها بلال وازين الذي كان في قبة وكان في بقاء كما جاء في الحديث وذلك في مكة فخرج جابر من جده - 00:05:15

فخرج بلال بين يديه بالعنزة ترك ذهب البطحاء فخرج بلال بين يديه يعني بعد ما اذن واريد اقامة الصلاة اتى بالعنزة وهي عصا في رأسها حديدة آآ تغز في الارض تكون سترة له فيصلـي. السترة - 00:05:32

له وهو يصلـي وفيه اتحاد السفرة ثم قال يمر بين يديه الكلب والحمار وصلـى اليها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يمر بين يديه الكلب والحمار. يمر بين يديه يعني وليس مما بيـنه وبين العنة - 00:05:57

يعني لـانه اذا وجدت السترة فمـرور اي شيء ورائـها فـانه لا يؤثـر. اي شيء يـمر من وراء السترة فـانه لا يؤثـر تأثيرـ فيما بيـنه وبين الاستقرار. وقولـه بين يديه يعني من وراء السترة. لـانه اتـخذ سترة - 00:06:17

ورائـها واما ما كان من دونـها فـانه يـمنع. اما ما كان من السترة فـانه يـمنع. نعم وعليـه حلة حمراء او عليـه صلى الله عليه وسلم وحلة حمراء والحلة هي المكونـة من صوب مثل ازار ورداء. هـذا قالـها حلة. يعني اسم لمجموعـ مجموعـ - 00:06:37

شيـء متـعدد بمجموعـ شيء متـعدد ثـوابـين او ازار ورداء فـمجموعـ له شيء يـقالـ له حلة اما اذا كان ازارـا فقط او رداءـ فقط فـانه لا يـقالـ له حلة يعني انـظر الى بـريق سـاقـيك - 00:06:58

قال سـفـيان رواـه حـبـرة يعني هذا هـذا ثـوبـ اللي هو الاـحـمرـ فالـحـبـرـ هي ان يعني حـمـرـ او غـيرـ ذلك المـهمـ انـها لها يعني خطـوطـ مرـشـاةـ فيـكونـ معـنىـ ذلكـ انـهاـ حـرـيقـ - 00:07:20

وغيـره خـلـيطـ بينـ الآخـرينـ وغيـره قالـ حدـثـناـ مـحـمـودـ بنـ وـيلـانـ مـحـمـودـ بنـ غـيـلانـ ثـقةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ إـلـاـ دـاـوـوـدـ. عـنـ عـبـدـ الرـزـاقـ؟ عـبـدـ الرـزـاقـ بنـ هـمـامـ الصـحـانـيـ ثـمـ الـيمـانـيـ - 00:07:50
ثقةـ عنـ استـغـالـ الثـورـيـ الثـورـيـ ثـقةـ فـخـذـهاـ عنـ عـونـيـ ابنـ اـبـيـ جـحـيفـةـ عـونـ اـبـيـ جـحـيفـةـ ثـقةـ عنـ اـبـيـ عـنـ اـبـيـ جـحـيفـةـ وهـدـفـ بنـ عـبدـ اللهـ التـوارـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - 00:08:09

قالـ اـبـوـ عـيسـىـ حـدـيـثـ اـبـيـ جـحـيفـةـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ وـعـلـيـهـ الـعـلـمـ عـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ يـسـتـحـبـونـ انـ يـدـخـلـ المؤـذـنـ اـصـبـعـيهـ فيـ اـذـنـيهـ فيـ الـاذـانـ وـقـالـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـفـيـ الـاـقـامـةـ اـيـضاـ يـكـيـ الـاـصـبـعـيهـ فيـ اـذـنـيهـ وـهـوـ قـوـلـ الـاـوـزـاعـيـ فـقـالـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـيـضاـ - 00:08:30
انـ يـكـونـ فيـ الـاـقـامـةـ اـيـضاـ يـكـونـ فيـ الـاـقـامـةـ. لـيـ وـاـضـعـ انـ هـذـاـ الفـعـلـ يـقـومـ بـالـاـقـامـةـ لـانـ ماـ جـاءـ فـيـ جـاءـ فـيـ الـاـذـانـ وـلـمـ يـأـتـيـ فـيـ الـاـقـامـةـ. وـمـعـلـومـ انـ هـنـاكـ فـرـقـ بـيـنـ الـاـذـانـ وـالـاـقـامـةـ. لـانـ الـاـذـانـ يـرـادـ بـهـ رـفـعـ - 00:08:56

وـطـولـ الصـوتـ وـايـضاـ المعـنىـ الذـيـ سـبـقـ انـ مـرـ اوـ شـيـءـ الـيـهـ عـنـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـ اـجـلـ اـنـ الـاـصـمـ الذـيـ لـاـ يـسـمـعـ اـنـ يـعـرـفـ فـيـ هـذـهـ الـهـيـئـةـ اـنـ يـؤـذـنـ - 00:09:16

اماـ بـالـنـسـبـةـ لـلـاـقـامـةـ فـلـاـ يـحـتـاجـ الـاـمـرـ فـيـهـ الـذـكـرـ لـانـ لـانـ لـاـ يـرـادـ مـنـ رـفـعـ الصـوتـ كـمـ يـفـعـلـ الـاـذـانـ وـايـضاـ بـالـنـسـبـةـ لـمـنـ يـكـونـ اـصـمـ اـذـنـهـ حـصـلـتـ الـاـقـامـةـ النـاسـ يـقـومـونـ وـهـوـ يـشـفـهـمـ وـيـقـومـ مـعـهـمـ يـقـومـونـ وـيـقـومـ مـعـهـمـ فـلـيـسـ هـنـاكـ يـعـنـيـ حاجـةـ الـذـكـرـ لـذـكـرـ وـلـيـسـ فـيـهـ دـلـيلـ - 00:09:36

علىـ عـلـىـ عـلـىـ حـصـولـهـ فـيـ الـاـقـامـةـ قـيـاسـهـ عـلـيـهـ حـيـاتـهـ مـعـ الـفـارـقـ لـانـ لـانـ يـحـتـاجـ فـيـهـ مـاـ لـاـ يـحـتـاجـ فـيـهـ الـاـقـامـةـ هـذـاـ قـالـ بـهـ الـاـوـزـاعـيـ فـقـالـ لـهـ الـاـوـزـاعـيـ وـالـاـوـزـاعـيـ هـوـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـمـرـوـ. الـاـوـزـاعـيـ فـقـيدـ الشـامـ وـمـحـدـثـهـ ثـقةـ اـخـرـجـهـ اـصـحـابـ اـهـلـ السـنـةـ - 00:09:56
وـابـوـ دـحـيـفـةـ اـسـمـهـ وـهـبـ اـبـنـ عـبـدـ اللهـ التـوارـيـ عـدـدـ مـسـأـلـةـ فـيـ مـسـأـلـةـ التـجـارـةـ الـاـنـ مـعـ وـجـودـ مـكـفـرـاتـ الصـوتـ يـمـكـنـ حـسـنـةـ اـنـ يـقـدرـ الـسـنـةـ وـالـاـنـسـانـ يـحـافـظـ عـلـيـهـ وـيـأـخـذـ بـهـ وـيـأـتـيـ بـهـ وـلـوـ كـانـ - 00:10:33

يعـنـيـ مـوـجـودـهـ فـاـنـهـ يـمـكـنـ اـنـ يـتـحـولـ الـىـ جـهـةـ الـيـسـارـ عـنـدـمـاـ يـلـتـفـتـ الـىـ جـهـةـ الـيـمـينـ وـيـتـحـولـ الـىـ جـهـةـ الـيـمـينـ هـذـاـ مـاـ يـرـيدـ اـنـ يـلـتـفـتـ

الى جهة اليسار قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في التثويب في الفجر. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو احمد الزبيري. قال

00:10:56 - حدثنا ابو -

عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابي ليل عن بلال رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلاة الفجر - 00:11:23

ثم اراد ابو عيسى باب التفريط في صلاة الفجر. والتکفير هو قول اکثر من النوم وقوم ادم الصلاة اکثر من النوم هذا هو التثبیت. وهو لا يكون الا في صلاة الفجر. لا يكون في الظهر ولا غيرها الظهر ولا في العصر والمغرب - 00:11:41
والعشاء وانما يكون في الوقت الذي الناس اذنان وسرقة النوم وقابلهم الفراش وتمكنوا من النوم في اخر الليل واستغرقوا فيه فشرع فيه ان ان يقال من النوم ليقوم الناس الى الصلاة وليهبو الى الصلاة فلا تقال في غير ذلك. والحديث ضعيف الاسناد ولكن معناه صحيح - 00:12:00

التفسير لا تنهي صلاة الفجر لا يكون في الصلوات الاخرى. لا يكون في الصلاة الاخرى وانما هو خاص بصلاحة الفجر ثم آآ جاء في آآ بعض الاحاديث انه يكون في الاذان الاول. وبعض اهل العلم طالعين مقصود بالاذان الذي يكون في الليل - 00:12:29
قبل ان يطلع الفجر وبعضهم قالوا ان المقصود ذلك الاذان الاخير الذي عند دخول الوقت وذلك انه اول بالنسبة للإقامة لان الاقامة اذان ومن المعلوم ان الاذان الاذان الذي هو الوقت هو المتعين. وهو الواجب. بخلاف الاذان الاول فانه لو ترك - 00:12:50
ولكن الاذان الذي عند دخول الوقت هذا هو الذي لا بد منه. ثم ايضا من ناحية المعنى الصلاة خير من النوم الاول كما جاء في الحديث اوتى به ليرجع القائم لينام ويستريح ويوقظ النائم من اجله يتسرح اذا كان - 00:13:18
يريد ان يصوم نائما سحر او يوتر وكأنما اوتر قبل ان يطلع الفجر ففيه آآ الاذان الاخير لا شك ان مطابق للواقع ناحية ان ان الناس كلهم مطلوب منهم ان يقوموا ولا شك ان اکثر الناس يكونونا نيااما وان كان فيهم من يقوم - 00:13:38
يصلی او يقول يعني اه يتسرح لانه يريد ان يقوم لكن كثير من الناس يقوم نائمين. وايضا الذي كان يقوم الليل ونام في اخره بعد الاذان كل هؤلاء نطلبهم ان يقوموا لاذان لصلاة الفجر - 00:14:07

وقد جاء اطلاق الاذان على الاذان الاذان الاول. وهو اولا بالنسبة للإقامة كما جاء في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها ان قال اذا اذن قالت اذا اذن في الاولى صلی ركعتين واضطجع ثم خرج - 00:14:25

الصلاوة ومعلوم ان المقصود بقوله اذن للاولى يعني اللي هو الاذان الاول بالنسبة للإقامة لانه عندما يحصل الاذان يصلی ركعتي الفجر في بيته صلی الله عليه وسلم ثم يقوم. واذا خرج اه اقيمت الصلاة. فاذا خرج - 00:14:45

وقيمة الصلاة ان يقول المؤذن من النوم قبل قبل الكلمة الاخيرة التي فيها لا الله الا يعني بعد بعدها يقول حي على الصلاة قبل ان يقول الله اكبر الله اكبر قال حي على الصلاة حي على الفلاح بعد حي على الصلاة يقول - 00:15:05

ادركتنا يعني نأتي بها مرتين نأتي بها مرتين وقد جاءت السنة لذلك عن رسول الله صلی الله عليه وسلم وهذا هو السابق. وهناك كثير مبتدع وهو ان انه عندما يريد الناس من ان يقوموا للصلاۃ آآ يخرج المؤذن وينادي للباب - 00:15:28

صلاۃ او هلموا الى الصلاۃ فيكون في ذلك عودة الى التملیک. عودة الى التملیک الى الصلاۃ وهذا وانما الذي تسیر بالمشروع هو آآ قول الصلاۃ خير من النوم في اخر الصلاۃ في اخر الاذان - 00:15:58

قبل الشهادة والتكبيرتين التي في اخر الاذان قال حدثنا احمد بن منيع ثم ان نقول الصلاۃ خير من النوم معلوم انه ليس هناك مناسبة بين الصلاۃ وبين النوم وحصول الخيرية بينهما لا شك ان الصلاۃ خير من النوم. لكن لهذا مع كونه معلوم ان الصلاۃ من النوم -

00:16:19

لان النوم في ذلك الوقت لذلک عند اهله عند النائمين قد طاب لهم الفراش. فقد اعجبهم وارتاحوا في ذلك وانسوا حرطهم اياه عزيز عليه. ولكن الصلاۃ خير من هذا هو غال عندهم هو نفيس عندهم فما يدعون اليه خير مما هم فيه. لان الذي هم فيه قابلهم - 00:16:51

وهم مرتاحون اليه. فاذا هذا الذي تدعون اليه وهو الصلاة خير من هذا الذي لذ لكم وطاب. وانتم مرتاحون كون في هذا هو وجه المناسبة بين تفضيل الصلاة على عن اللوم وان الصلاة خير - 00:17:25

لان خير هذه لان خير تأتك وتأتي في مقابل الشر. كلمة خير مخصصة من محفوظة الهمزة بمعنى اخier بمعنى اخier وتأتي خير في مقابل الشر وقد جمع وقد جاء الجمع بينهما بين لفظ الكلمة خير التي بمعنى احذر واخضافي والخير التي - 00:17:45
قبل الشر في قول الله عز وجل يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى ليعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما اخذ منكم الاولى هذى مقابل الشر. وخيرا مما قيل منكم هذه افعى توفيق. هذه افعى تفضيل. وجه - 00:18:16

بالمناسبة او معلوم ان النوم لا تناسب بين صلاة وبين النوم ولكن جاءت المفاضلة هو تمييز بعضهم على بعض من اجل ان الذي هم فيه وقت هذه الكلمة آآ هم يعني - 00:18:36

نرتاحوا ليه فمطمئنون فيه وطيب عندهم وعزيز عندهم. اتي بهذه الكلمة التي تبين ان ما تدعى اليه خير من هذا الذي اعجبكم وطاب لكم وانتم مرتاحون فيه ومتلذذون فيه قال حدثنا احمد ابن منيع احمد ابن منيع ثقة اخرجه الصحابة عن ابي احمد الزبيري عن ابي احمد الزبيري محمد بن عبدالله بن الزبيري ثقة اخرجه - 00:18:56

عن ابي اسرائيل. عن ابي اسرائيل وهو صدوق بين الحديث. اخرج له الترمذى عن الحكم الحكم بن عتبة الكندى ليلة وهو تابعى ام بالال عن بالال اخذ حجر قال وفي الباب عن ابي محفورة. وفي الباب عن ابي محفورة وهو وهو ثمرة ابن معيار - 00:19:30
قال البخارى قال ابو عيسى حديث بالال لا نعرفه الا من حديث ابي اسرائيل الملائى وابو اسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم عتبة قال انما رواه عن الحسن ابن عمارة عن الحسن ابن عتبة - 00:20:09

وابو اسرائيل اسمه اسماعيل ابن ابي اسحاق وليس هو بذاك القوي عند اهل الحديث فيما رواه عن الحسن ابن عمارة عن الحسن ابن عمارة هو وابو ابراهيم اسماعيل ابن ابي اسحاق وليس هو بذاك القوي عند اهل الحديث - 00:20:34
وقد اختلف اهل العلم في تفسير التجويد وقال بعضهم التثويب ان يقول في اذان الفجر الصلاة خير من النوم. وهو قول ابن واحمد مبارك واحمد ابن حنبل الشيباني احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني الامام الفقيه المحدث المذاهب الاربعة المذاهب في السنة - 00:21:01

وقال اسحاق في التثويب غير هذا. قال التثويب المكرور هو شيء احدثه الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم. اذا اذن المؤذن فاتبع القوم قال بين الاذان والاقامة قد قامت الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح - 00:21:27

قال اسحاق التفريغ غير هذا قال غير هذا قال التثويب المحروف هو شيء احدثه الناس بعد يعني ان هناك تسريب مكرور محروم احدثه الناس البدع وهو انه اذا استطاع الناس - 00:21:49

اه نادى يعني نداء اخر يعني ليس اذانا ولكنه اه لفظا يدعوه الى ان يأتوا. نعم آآ يعني معناها انه يعني يرجع الى تنبيههم مرة اخرى. نعم والاقامة يقال لها تثويب ايضا لان فيها رجوع الى النداء بعد ما حصل النداء الاول - 00:22:08

الذى هو الاذان فيها رجوع الى النداء مرة اخرى ولكنه نداء للحاضرين الذين في المسجد من اجل ان يقوموا الى الصلاة لان الاعلام الحاضرين ولهذا جاء في الحديث ان الشيطان اذا يعني يأتي الانسان فاذا سمع الاذان ولى وله ضراط ثم اذا فرغ - 00:22:39

قبل الاذان رجع فاذا توب في الصلاة يعني اذن الاقامة توب الاقامة يعني انه اوتي بالاقامة لانها ذكر ايضا هرب ثم ذلك يرجع يعني عندما يتنهى الاقامة ويوسف الانسان في صلاته. يوسم في صحيحه ويقال - 00:22:59

يعني في الاقامة ايضا تثويب. لانها لان فيها رجوع الى الذكر. الذي الاذان او الذكر الذي هو اذان اعلام المدود القيام والصلاحة بعد ما حصل الاذان الذي واعلام بدخول الوقت - 00:23:19

اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي قال وهذا الذي قال اسحاق هو التثويب الذي قد كرهه اهل العلم والذي احدثوه بعد والذي احدثوه بعد النبي صلى الله عليه واله وسلم والذي فسر ابن المبارك واحمد ان التثويب ان يقول المؤذن في اذان الفجر الصلاة خير من النوم وهو قول صحيح - 00:23:43

فيقال له ويقال له التثبيب ايضاً. وهو الذي اختاره اهل العلم ورأوه وروي عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول في صلاة الفجر الصلاة خير من النوم - [00:24:12](#)

وروبي عن مجاهد انه قال دخلت مع عبد الله ابن عمر مسجداً وقد اذن فيه ونحن نريد ان نصلی فيه. فتوب المؤذن فخرج عبد الله ابن عمر من المسجد وقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصلی فيه. قال وانما كره - [00:24:27](#)

الله التثبيب الذي احدثه الناس بعد التسريب الذي يكون بين الاذان والاقامة وهو النداء مرة اخرى بغير الفاظ الاذان للتبنيه للناس ان يأتوا. وكذلك ايضاً التثبيت وفي اه في غير الفجر. ايضاً يعني هو من البدع - [00:24:47](#)

بسلاة الظهر لصلاة العصر فهذا محدث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم احد العباد له الاربعة من الصحابة واحد سبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:11](#)

بجهد ابن جابر المكي ثقة اخرج الى اصحابه جلسته قال رحمة الله تعالى باب ما جاء اه من اذن فهو يقيم. قال حدثنا هنات قال حدثنا عبدة ويعلی بن عبید. عن - [00:25:34](#)

عبد الرحمن ابن زياد ابن نعيم الافريقي عن زياد ابن نعيم الحضرمي عن زياد ابن الحارت السدائی رضي الله عنه انه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان يؤذن في صلاة الفجر - [00:25:49](#)

فاذنت فاراد بلال رضي الله عنه ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان اخا من اذن ومن اذن فهو يقيم. ثم رجع ابو عيسى رحمة الله هذه ترجمة باب باب - [00:26:05](#)

يا اه من اذن ما جاء اه من اذن فهو يقيم. يعني انه يتولى الاقامة من يتولى الاذان. ان حصل منه الاذان تحصل منه الاقامة ولا شك ان هذا هو الاولى هذا هو الاولى ولكن يجوز ان يكون ان يؤذن شخص ثم تحصيل الاقامة - [00:26:25](#)

وكون اه الذي يتولد اقامة هو الذي يتولى الاقامة الاذان هو اللي يتولى الاقامة لا شك انه هو الاولى لأن آلة انه قد يؤثر على المؤذن من كونه آلة يقيم احد آلة - [00:26:45](#)

غيره ويتولى الاقامة احد غير الذي اذن واه الكلام انما هو في الاولوية واما الجواز فانه جائز. فيمكن ان يقيم من لم من لم ممكناً يقيم ما لم يؤذن. نعم - [00:27:06](#)

قال حدثنا هالناس النادي المصري ثقة عن عبده بن سليمان بن عبید هلال بن عن عبد الرحمن ابن زياد ابن نعيم الافريقي. ابو حازم وهو ضعيف في حكمه. ضعيف في حفظه اخذ له. قال ابن المفرد وابو داود الترمذی وابن ماجة - [00:27:34](#)

عن زياد ابن نعيم الحضرمي عن زياد بن نعيم الحضرمي وهو ثقة من ابو داود والتلمذ الجماعي عن زياد ابن الحارت السباعي عن زياد ابن حارت السباعي رضي الله عنه اخذ حيث ابن ماجة - [00:28:02](#)

قال وفي الباب عن ابن عمر مرة اخرى قال ابو عيسى وحديث زياد انما نعرفه من حديث الافريقي والافريقي هو ضعيف عند اهل الحديث ظعفه يحيى ابن سعيد البطل وغيره. قال احمد لا اكتب حديث الافريقي - [00:28:24](#)

قال ورأيت محمد ابن اسماعيل يقوي امره صحيح هو البخاري امير المؤمنين في الحديث. نعم ويقول هو مقارب الحديث والعمل على هذا عند اکثر اهل العلم ان من اذن فهو يقيم - [00:28:47](#)

ولا في الجواز يعني ان يقيم هذا قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في كراهيۃ الاذان بغير وضوء قال حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا الوليد بن المسلم عن معاوية - [00:29:09](#)

ابن يحيى الصلاتي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لا يؤذن الا لا متوضئ قال حدثنا يحيى ابن موسى قال حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه لا - [00:29:28](#)

الصلاۃ الا متوضأ. قال ابو عيسى وهذا اصح من الحديث الاول. قال ابو عيسى وحديث ابی هريرة لم يرفعه وهو اصح من حديث الوليد ابن المسلمين والزهري لم يسمع من ابی هريرة واختلف اهل العلم في الاذان على غير وضوء فكره - [00:29:52](#)

وبعض اهل العلم وبه يقول الشافعی واسحاق ورخص في ذلك بعض اهل العلم وبه يقول سفيان الثوری وابن المبارك واحمد اه فما

ابو عيسى في هذه الكلمة؟ باب باب ما جاء في كراهية الاذان بغير وضوء. بل ما جاء في كراهية الاذان بغير - [00:30:12](#)
الوضوء اه كونه كان يؤذن وهو على غير طهارة وهو محدث لا شك ان يتوضأ آآ يؤذن وهو على طهارة هذا هو الافضل وهو الاولى
لكن يوجد ان يوجد الاذان بدون طهارة. مثل ما ان القرآن يقع الانسان وهو على غير طهارة لا يمكن - [00:30:34](#)
ايضا الاذان يكون وهو على غير طهارة وليس من شرط الاذان ان يكون المؤذن على طهارة. ليس بشرط الاذان ان يكون المؤذن على
طهارة بل يجوز لكن لا شك ان الاولى ان - [00:31:04](#)

على احسن حال. وان يكون متوضئا حتى يؤذن ويبقى في المسجد. اه آآ لا يحتاج الى ان يخرج من اجل ان يتوضأ ولكنه لو وجد
الاذان بدون طهارة فان الاذان صحيح. ولا ولا بأس به - [00:31:18](#)

ابي هريرة لا يؤذن الا متوضئا وهذا في وهذا فيه انقطاع. بين الزهري وبين ابي هريرة. لأن الزهري من صغار التابعين وابو هريرة
متقدم الوفاة قال حدثنا علي ابن حجر واما الطريق الثاني فهو من كلام ابي هريرة ليس مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلي بن حجر - [00:31:38](#)

البخاري ومسلم عن الوليد بن مسلم عن معاوية ابن يحيى الصلفي؟ معاوية ابن يحيى هو؟ ضعيف. ضعيف عن الزهري؟ عن الزهري
وهو محمد مسلم ابن عبيد الله بشهاد فقيرة عن ابي هريرة عبد الرحمن رضي الله عنه صاحب - [00:32:13](#)

يحيى موسى هو؟ البخاري ابو داود والترمذى والنمسائى. البخاري وابو داود والسنة والنمسائى المصرى ثقة اخذها عن يونس بن يزيد
الاىدي سهام عن ابي هريرة. عن ابي شهاب رضيته عن ابي هريرة. صحيح الانقطاع وفيه - [00:32:43](#)

فيه ما تطال فيه الوقف فيه الانقطاع بين الزهر وابي هريرة وفيه انه موقوف على ابي هريرة والاول مرفوع الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكل ما هو ضعيف ولكن الطريق الثاني اخف من الاول كان الاول فيه انقطاع وفيه رجل ضعيف. واما الثاني فيه انقطاع -
[00:33:19](#)

ولكن فيه مع الانتقاء وقفه فانه ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم الا بعيت وهذا اصح من الحديث الاول. قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة لم يرفعه بالوهم وهو اصح من حديث الوليد ابن مسلم. يعني هذه الاصحية - [00:33:41](#)
من ناحية ان هذا افضل من هذا لكن ولا يقال انه صحيح لانه فيه الانقطاع واما الاول فيه مع الانقطاع آآ الرجل ضعيف نعم
والزهري لم يسمع من ابي هريرة - [00:34:08](#)

واختلف اهل العلم في الاذان على غير وضوء فكره بعض اهل العلم وبه يقول الشافعى واسحاق كراهية تنزيه هذا ليس تحريرا
ورخص في ذلك بعض اهل العلم وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك واحمد. نعم - [00:34:38](#)
قال رحمه الله تعالى وما جاءن الامام احق بالاقامة. قال حدثنا يحب موسى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا اسرائيل قال انه سمع
جابر بن تمرة رضي الله عنهمما يقول كان مؤذن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:34:58](#)

يمهل فلا يقيم حتى اذا رأى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد خرج اقام الصلاة حين يراه ومرض ابو عيسى بباب الامام احق
بالايمان احق بالاقامة يعني احق باذن يعني هو حق بالاقامة انه يقيم - [00:35:19](#)

ولها فانما هذا حق جهل هو المؤذن. واولى بها. ولكن اه احقيه التي للامام هي حقيقة الاذن. يعني ما هو المؤذن يعني يقيم كما
يريد ولا يعني التفت الى الامام ولا المقصود انه آآ - [00:35:40](#)

اقبض بها من ناحية الابل. يعني ما يقيم المؤذن الا اذا قال الامام اقم الصلاة او يعني يتقدم لمكان الذي يصلى فيه يقيم المؤذن. وليس
لا يصح وليس حقا المؤذن هو كونه يفعل ذلك بدون اذن. والامام لا لا يأتي بالاذان لان الاذان - [00:36:10](#)

ولماذا سياطي بالاقامة لان الاقامة هي مؤذن. فاذا المؤذن هو الذي يتولى مباشرة الاقامة. وهو لا شك ان هذا هو فالاولى كما عرفنا الا
يجوز ان يقيم من لم يؤذن واما الامام فهو احق بالاقامة اي بالاذن بها. يعني معناها ان المؤذن ليس هو - [00:36:40](#)
الذى يقيم كما يشاء دون ان يرجع الى الامام بل المرجع في ذلك هو الامام فاذا اذن له بالاقامة يقيم واذا جاء وهذه علامة على انه
يجيء ليصلى ويخرج ويأتي يقف في مكانه فانه يقيم - [00:37:00](#)

قولوا لم يقل اقم لان هذا شيء معروف بينهم. فإذا حقيقة انما هي احقيـة الاذن وليسـت احـقـيـة مباشرـة في ذلك حـدـيـث جـاـبـرـ بـنـ سـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ كـانـ مـؤـذـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـمـهـلـ فـلـاـ يـقـيمـ حـتـىـ اـذـ رـأـيـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـ خـرـجـ اـقـامـ الصـلـاـةـ - 00:37:20

يمـهـلـ يـعـنيـ يـعـنيـ لـاـ يـبـادـرـ بـالـاقـامـةـ وـانـمـاـ يـنـتـظـرـ فـاـذـ خـرـجـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ حـجـرـتـهـ فـاـنـهـ يـعـنيـ وـخـرـوجـهـ يـعـنيـ هـذـاـ وـكـونـهـ يـقـيمـ عـنـدـمـاـ يـخـرـجـ هـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـدـلـ عـلـىـ انـ - 00:37:50

امـاـمـ اـمـلـكـ يـعـنيـ بـالـاقـامـةـ لـاـ مـؤـذـنـ مـاـ اـخـافـ الاـعـنـدـ مـاـ رـأـيـ الـاـمـامـ.ـعـنـدـمـاـ رـأـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـعـلـىـ هـذـاـ خـرـجـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ هـوـ اـشـعـارـ بـاـنـهـ قـادـمـ اـنـ يـصـلـيـ فـيـ النـاسـ وـ - 00:38:10
آـآـ وـهـوـ آـآـ وـفـيـ ذـلـكـ اـذـنـ لـمـؤـذـنـ بـاـنـ يـقـيمـ الصـلـاـةـ اـهـ مـحـلـ الشـاهـدـ كـوـنـكـ يـمـهـلـ وـيـنـتـظـرـ وـلـاـ يـحـسـنـ الـاقـامـةـ الاـ اـذـ خـرـجـ النـبـيـ وـسـلـمـ لـيـصـلـيـ
بـالـنـاسـ فـاـنـهـ اـذـ رـأـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ خـرـجـ مـنـ بـيـتـهـ كـانـ يـصـلـيـ الرـوـاتـبـ فـيـ بـيـتـهـ.ـعـلـىـ الصـلـاـةـ
وـالـسـلـامـ.ـفـيـخـرـجـ - 00:38:28

وـتـقـامـ الصـلـاـةـ.ـنـعـمـ قـالـ حـدـثـنـاـ يـحـيـيـ اـبـنـ مـوـسـىـ عـنـ اـبـنـ الرـزـاقـ عـنـ اـسـرـائـيلـ اـبـنـ مـوـسـىـ عـبـدـ الرـزـاقـ عـبـدـ الرـزـاقـ اـسـرـائـيلـ اـسـرـائـيلـ هـوـ
عـنـ جـاـبـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـخـرـجـهـمـ قـالـ اـبـوـ عـيـسـىـ حـدـيـثـ جـاـبـرـ تـمـرـةـ هـوـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ - 00:38:58
وـحـدـيـثـ إـسـرـائـيلـ عـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ لـاـ نـعـرـفـهـ اـلـاـ وـلـهـ هـذـاـ قـالـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـ مـؤـذـنـ اـمـلـكـ بـالـاـذـانـ وـالـا~مـامـ اـمـلـكـ بـالـاقـامـةـ.ـهـاـ
يـعـنيـ قـالـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـ مـؤـذـنـ اـمـلـكـ - 00:39:46

لـاـنـ هـذـاـ آـآـ يـعـنيـ هـذـاـ وـهـذـاـ هـوـ الـاـولـيـ بـهـ وـهـوـ الـذـيـ آـآـ يـعـتمـدـ عـلـيـهـ فـيـهـ.ـوـاـمـاـ الـاـيمـانـ فـهـوـ اـمـلـكـ بـالـاقـامـةـ وـلـيـسـ الـا~م~ل~ك~ بـهـا~ الـم~ؤ~ذ~ن~ فـلـا~ ي~ف~ت~ات~
عـلـىـ الـا~م~ام~ فـيـقـيم~ بـدـوـن~ ا~ذ~ن~هـا~ - 00:40:03

اـنـ هـذـاـ لـفـظـ حـدـيـثـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ مـرـفـوـعـاـ.ـمـؤـذـنـ يـمـلـكـ بـالـا~ذ~ان~ وـالـا~م~ام~ ا~م~ل~ك~ بـالـاق~ام~ة~.ـذـكـرـهـ الـحـافـظـ فـيـ بـلـوـغـ الـمـرـادـ.ـوـقـالـ رـوـاهـ اـبـنـ
عـلـىـ مـظـعـفـةـ نـعـمـ قـالـ القـاضـيـ اوـ الـوـطـنـ الـعـرـبـيـ فـيـ الـعـارـضـةـ اـنـ الـا~ق~ام~ة~ حـقـ الـا~م~ام~ لـا~ تـق~ام~ ا~ل~ا~ب~ا~م~ر~ه~.ـو~ق~د~ ش~اه~د~ت~ ج~ن~از~ة~ ف~ي~ ال~م~س~ج~د~
فـاقـامـ الـم~ؤ~ذ~ن~ الصـل~ا~ة~ و~ه~ - 00:40:23

وـيـعـتـقـدـ اـنـ الـا~م~ام~ قـدـ حـضـرـ فـاـذـ بـهـ قـدـ وـهـمـ.ـفـلـمـ طـلـبـوـاـ الـا~م~ام~ فـلـمـ يـجـدـوـ قـدـمـوـاـ غـيـرـهـ.ـفـقـلـتـ لـهـمـ اـعـيـدـوـاـ الـا~ق~ام~ة~ و~ان~ك~ ذ~ك~ ج~م~ع~ ا~ه~ل~
الـم~س~ج~د~ ب~ج~ه~ل~ه~م~ ه~ذ~ا~غ~ي~ر~ و~اض~ح~ ل~ا~ن~ ل~ا~ن~ ال~ا~م~ام~ الث~ان~ي~ ل~ي~س~ ل~ه~ ح~ق~ ي~ع~ن~ي~ ا~ق~ام~ة~ او~ ي~م~ل~ك~ ا~ق~ام~ة~ ل~ا~ن~ ال~ا~ق~ام~ة~ ا~ق~ي~م~ و~ال~ن~اس~ ق~ام~و~ا~ل~ل~ص~ل~ا~ة~ - 00:40:50

وـعـلـىـ اـعـتـبـارـ اـنـ الـا~م~ام~ الـذـيـ آ~آ~ ا~م~ا~م~ه~م~ ج~اء~ و~آ~آ~ ل~م~ ي~أ~ت~ي~ ف~ق~د~م~و~ا~ و~اح~دا~ ك~و~ن~ ا~ن~ها~ ت~ع~اد~ل~ ال~ا~ق~ام~ة~ م~ن~ ا~ج~ل~ ذ~ك~ ث~ان~ي~ ال~ذ~ي~ ه~و~ ه~ذ~ا~
ل~ي~س~ ل~ه~ ح~ق~ ل~ي~س~ ل~ه~ ح~ق~ - 00:41:18

بـالـا~ق~ام~ة~ ل~ا~ن~ ه~ذ~ا~ ال~ذ~ي~ ح~ص~ل~ م~ن~ه~ ا~ه~ ق~ا~م~ م~ق~ا~م~ ذ~ك~ ال~ا~م~ام~ ال~ذ~ي~ ت~أ~خ~ ن~ع~م~ آ~آ~ و~ا~ن~ ه~ذ~ا~ ال~ذ~ي~ ان~ك~ر~ه~ ب~ال~ع~ر~ب~ي~ ي~ع~ن~ي~ غ~ي~ر~ و~اض~ح~ ل~ي~س~ ل~ه~ ح~ق~
حتـىـ تـقـامـ لـهـ حـتـىـ تـقـامـ الصـلـاـةـ - 00:41:38

مـنـ اـجـلـهـ لـاـنـ ماـ اـذـنـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ بـاـبـ ماـ جـاءـ فـيـ الـا~ذ~ان~ بـالـلـيـل~.ـقـالـ حـدـثـنـاـ قـتـيـبـةـ قـالـ حـدـثـنـاـ الـلـيـلـ عنـ اـبـنـ شـهـابـ عنـ سـالـمـ عنـ
اـبـيـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - 00:42:01

اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـنـ بـلـاـ يـؤـذـنـ بـلـيـلـ فـكـلـوـاـ وـاـشـرـبـوـاـ حـتـىـ تـسـمـعـوـاـ تـأـذـيـنـ اـبـنـ اـمـ الشـوـمـ ثـمـ رـأـيـ اـبـوـ
عـيـسـىـ رـحـمـهـ اللـهـ بـاـبـ الـا~ذ~ان~ فـيـ الـلـيـل~ - 00:42:18

اـيـ قـبـلـ دـخـولـ الـوقـتـ وـهـذـاـ الـا~ذ~ان~ هـوـ الـذـيـ يـرـجـعـ فـيـ الـقـائـمـ لـيـنـامـ وـيـسـتـرـيـحـ وـيـوـقـظـ فـيـ النـائـمـ لـيـسـتـعـدـ لـصـلـاـةـ لـا~ن~ ي~ت~س~ح~ر~ ا~ذ~ا~ ك~ان~ ي~ر~يد~
ا~ن~ ي~ت~س~ح~ر~ او~ ي~غ~ت~س~ل~ ا~ذ~ا~ ك~ان~ ع~ل~ي~ه~ غ~س~ل~ - 00:42:34

اوـ يـعـنـيـ اـهـ يـوـتـرـ اـذـا~ ك~ان~ ا~ه~ م~ا~ او~ت~ر~ فـيـك~و~ن~ فـيـ ذ~ك~ ف~ائ~د~ه~ لـل~ذ~ين~ ي~ص~ل~و~ن~ ي~س~ت~ر~ي~ح~و~ن~ ف~ي~ ال~ا~س~ت~ع~د~ ا~ل~ص~ل~ا~ة~ الفـجـرـ وـالـذـين~ هـم~ ن~ائ~م~ون~
يـقـومـوـن~ بـمـا~ هـو~ لـازـم~ لـهـ قـبـل~ ا~ن~ ي~أ~ت~ي~ و~ق~ت~ ال~ص~ل~ا~ة~.ـو~ل~ا~ش~ك~ ا~ن~ ا~ن~ ه~ذ~ا~ - 00:42:54
بـلـاـدـ الـلـي~ فـي~ الـا~ذ~ان~ الـا~و~ل~ كـنـزـو~م~ ال~ا~ذ~ان~ ال~ث~ان~ي~ ل~ا~ن~ ال~ا~ذ~ان~ ال~ث~ان~ي~ ال~ذ~ي~ ع~ن~د~ك~ ال~و~ق~ت~ م~ث~ل~ ب~ق~ي~ة~ ال~ا~و~ق~ات~ ك~ل~ ص~ل~ا~ة~ ي~ؤ~ذ~ن~ و~ه~ذ~ا~ ه~و~ ال~ذ~ي~ ل~ا~ ب~د~

منه. اه الظهر يؤذن عند وقتها والعصر وقتها. كذلك والأشياء كذلك والفجر كذلك - [00:43:19](#)

ولكن اضيف اذان في الليل آآ لارجاع القائم وايقاظ النائم ليستعد للامور التي هو بحاجة للاستعداد لها آآ الرسول صلى الله عليه وسلم
قال ان بلاا يؤذن بالفkläوا وفوا حتى يؤذن ابنهم مكسورون. قولها كلوا واشربوا يعني - [00:43:39](#)

من يريد ان يتسرح يأكل ويشرب يستعد والصيام وذلك بالسحور حتى يؤذن لبني مقيوم. اذا وجد الاذان الثاني الذي عند ذلك يكون
انسان. عند ذلك يكون الامساك عن الأكل والشرب حل صلاة الفجر وحرمة - [00:44:02](#)

في الأكل والشرب لأن الاذان الاول يحل الأكل ويحرم الصلاة يعني صلاة الفجر. والاذان الثاني يعني يحل صلاة الفجر ويحرم الأكل
والشرب بحق من يريد ان يصوم قال حدثنا قصيبة قصيدة - [00:44:24](#)

لازم يساعد المصري ثقة فقيه اخرج له اصحابه سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة من تبع في
عرش التابعين على احد الاقوال الثالثة للتابعين وحديثه اخرجه اصحاب عن ابيه عن ابيه - [00:44:47](#)

قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن مسعود. صحابي وعائشة وعائشة صديقة وهي واحدة اشخاص عرفوا بسبب الحديث عن النبي
صلى الله عليه وسلم. وانيسة وانيسة وانس وانس مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم واحد السلف المعروفيين عن النبي صلى الله
عليه وسلم. وابي - [00:45:07](#)

وابي ذر جنب الجنازة. اخرج حديث اصحابه. وثمرة؟ وثمرة اخذ حديث ستر قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.
وقد اختلف اهل العلم في الاذان بالليل. فقال بعض اهل العلم اذا اذن المؤذن - [00:45:37](#)

الجزء ولا يعيده. وهو قول مالك وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم اذا اذن بليل اعاد وبه يقول سفيان
الثورى وروى حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان بلاا اذن بليل - [00:45:55](#)
فامرہ النبي صلی الله علیہ واللہ وسلم ان ینادي ان العبد نام قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روی عبید الله ابن
عمر وغیره عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلی الله علیہ واللہ - [00:46:23](#)

وسلم قال ان بلاا يؤذن بليل فkläوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. قال وروى عبدالعزيز بن ابي رواد عن نافع ان مؤذنا لعمر اذن
بليل فامرہ عمران یعید الاذان وهذا لا یصح ايضا لانه عن نافع عن عمر - [00:46:43](#)

ولعل حماد بن سلمة اراد هذا الحديث وال الصحيح رواية عبید الله وغير واحد عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم عن ابن عمر ان
النبي صلی الله علیہ واللہ وسلم قال ان بلاا يؤذن بليل قال ابو عيسى - [00:47:03](#)

ولو كان حديث حمادة صحيحاً لو كان حديث حماد صحيحاً لم يكن لهذا الحديث معنى اذ قال رسول الله صلی الله علیه واللہ
عليه وسلم ان بلاا يؤذن بليل فانما امرهم فيما يستقبل - [00:47:23](#)

فقال ان بلاا يؤذن بليل ولو انه امره باعادة الاذان حين اذن قبل طلوع الفجر لم یقل ان بلاا يؤذن بليل قال علي ابن المديني حديث
حمد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلی الله علیہ واللہ وسلم هو غير محفوظ - [00:47:41](#)

واخطأ فيه حماد بن سلمة وقد اختلف اهل العلم في الاذان بالليل فقال بعض اهل العلم اذا اذن المؤذن بالليل اجزأه ولا يعيده وهو
قول مالك وابن الشافعي واحمد واسحاق. هذا القول يعني انه اذا اذن بالليل یعید. لا یعید. اذا اذن الليل - [00:48:01](#)

لا یعید آآ الاذان الاول يعني كما جاء في حديث ابن عمران فيها اذنان اذن اول واذن ثانی والاذان الاول يعني يكون في الليل والاذان
عند دخول الوقت وكون كونه يكون الاذان الاول يعني يعني عن الاذان الثاني وانه لا یعید هذا غير ظاهر - [00:48:31](#)

غير ظاهر ان ان الاذان الاول يعني عن الاذان الثاني. بل الاذان الثاني هو الاصل وهو الذي لا یترك. والاذان الاول انما يكون يعني
واعادة القائم ليس ترتيب اه غير واضح. ثم ايضا الاذان يكون فيه اه فيه - [00:48:56](#)

عن الأكل والشرب ومعلوم ان هذا لا يكون الا عند الاذان الثاني. لا يكون الا عند الاذان الثاني. لكن لعل كلامنا ما هو في الاذان الاذان
الثاني اذا اوتى به قبل وقته اذا اوتى به قبل وقته يعني هذا غير الاذان الاول - [00:49:26](#)

وانما الاذان الثاني قدم وحصل انه وجد قبل الاذان قبل قبل دخول الوقت. هل یعاد او لا یعاد؟ فبعض اهل العلم يعني يقول انه یعاد

وهذا هو المناسب للاختلاف انه انه لا يعاب. والقول الثاني انه يعاب - 00:49:46

ومن المعلوم ان اعادة الاذان اذا اذن قبل الوقت ان هذا هو هو الذي ينبغي وذلك لان الناس قد الصلاة اذا حصل الاذان وهم يعرفون ان هذا الاذان للصلاه سيصلون الصلاه في غير وقتها فاذا اذن مرة اخرى - 00:50:06

عرف ان الاذان الاول كان خطأ الاذان الذي حصل قبل بخلق لانه خطأ. وهذا بالنسبة للاذان الثاني اذا قدم عن وقته هل يعاد او لا يعاد؟
وما الاذان الاول فهو كما هو معلوم اذاً مستقلاً عن الاذان الثاني والاحكام المتعلقة فيه غير الاحكام المتعلقة - 00:50:26

الثاني لان الاذان الاول يحل الاكل والشرب ونمنع صلاة الفجر ويحرم صلاة الفجر والاذان الثاني يحرم الاكل والشرب ويبيح صلاة
الفجر. فعلل المسألة انما هو في الاذان الثاني اذا قدم عن وقته هل يعاد او لا يعاد؟ هل يعاد - 00:50:47

يعني لانه حصل في غير وقته وكان غلطًا او لا يعاد حتى لا يكون اذان حصل مرتين ويكون حصل زيادة يعني في الاذان هو الذي
يظهر انه هو الاقرب من جهة ان من اغتر بهذا الاذان وصل قبل الوقت - 00:51:07

انه يتتبه الى انه صلى في غير وقته فيعود الثبات لانه عرف الخطأ باعادة الاذان ومن اختلف اهل العلم في الاذان بالليل ليه لكنه
يعني الكلام على ان غالباً مثل الليل هو الذي يكون فيه يومي فيه - 00:51:27

النهار الليل طبعاً هو محل الالتفات هنالك يعني يحصل منه هذا ويذكر منهم ان يؤذنه قبل وقت وقد اختلف اهل العلم في الاذان
بالليل فقال بعض اهل العلم اذا اذن المؤذن بالليل اجزأه ولا يعيد. وهو قول مالك وابن المبارك - 00:52:05

واحمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم اذا اذن بليل اعاد وبه يقول سفيان الثوري. كل هذا وروى حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن
ابن عمر ان بلالا اذن بليل فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي ان العبد نام - 00:52:46

يعني اه انه حصل منه الاذان بالعيد يعني هو يعني امره الذي حصل انه خطأ. نعم رواه حماد بن سلمة بن دينار رضي الله عنه البخاري
المسلم والفالصين. عندي يوم - 00:53:07

النافع النافع هو الابن محمد ابن عمر رضي الله عنه قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ وال الصحيح ما روی عبيد الله ابن
عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكروا - 00:53:30

واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. عبيد الله بن عمر قال وقد روی عبد العزیز ابن ابی رواد عن نافع ان مؤذنا لعمر اذن بليل فامرته
عمر ان يعيد الاذان - 00:53:50

وذكر الظنون اخرج لهم قال تعليقاً وخالصاً. في البخاري ثالثاً واصحاب سنن. عمر؟ عمر بن الخطاب رضي الله عنه امير المؤمنين
وكان الجنة قال وهذا لا يصح ايضاً لانه عن نافع عن عمر منقطع ولعل حماد بن سلمة اراد هذا الحديث - 00:54:08

قال هذا الحديث آآ يعني في الحديث الاول. نعم وال الصحيح روایة عبيد الله وغير واحد عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال - 00:54:35

ان بلالا يؤذن بليل. هي التي فيها اذان. قال ابو عيسى ولو كان حديث حماد صحيحاً. لم يكن لهذا الحديث معنى اذ قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم ان بلالا يؤذن بليل فاما امرهم فيما يستقبل فقال ان بلالا يؤذن - 00:54:52

اليه ولو انه امره باعادة الاذان حين اذن قبل طلوع الفجر لم يقل ان بلالا يؤذن بليل ان يكون هام كونها امر بالاعادة فيخالف الحديث
الذي الحديث الصحيح ان بلالا يؤذن بليل فكله يتطلب حتى يؤذن الا المقصود لانه - 00:55:12

هذا الوقت الذي امر فيه اذن فيه وهو انه يؤذن بالليل. نعم هنا مع انه ولعله الذي عن عمر الذي يعني امره ان عيد
الاذان فجعله فيما يتعلق بلالا وهو انما جاء عن عمر. ويكون هذا الذي جاء عن عمر محمول على انه ادنى قبل وقت. ادنى -
00:55:32

للفجر الثاني قبل وقته فامرته بان يعيد. وفائدة العبادة كما هو معلوم. اه ان عادت الاذان الثاني كما عرفنا اذا حصل خطأ في الليل
اه ان يصلي او ان يعيد الصلاة ما صلاتها قبل دخول وقتها لانها لا تصح قبل دخول وقتها هل تصح - 00:56:14

الذى كان وقتنا وانهوى امر فهذا محظوظ على هذا وهو ايضاً منقطع لان النافع لم ليس له روایة عن عمر قال علي ابن مجید حديث

حمداد ابن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هو غير محسوب واخر فيه حماد ابن - 00:56:56 ولذلك قال بعض ما جاء في كراهي الخروج من المسجد بعد الاذان؟ والله تعالى اعلمك الله وسلم مباركا عليه ورسوله محمد وعلى الله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله - 00:57:21

ما جمع به فهم الكافر قال والجمع بين الروايات جنس ظاهر اذ الغالب ان بلا اذن قبل الفجر بوقت طويل. على غير ما كان يؤذن عادة فان المفهوم من الاحاديث انه كان يؤذن ثم ينزل فيصعد ابن ام مكتوم - 00:58:02

هو اللي حصل يعني لقينا ان المتقدم وارجاع القائم وهذا يحصل وقد جمع الخطابي في المعالم بينهما باحتمالين اخرين. فقال ويشبهه ان يكون هذا فيما تقدم من اول زمان الهجرة. فان - 00:58:26

عن بلال انه كان في اخر ايام رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذن بليل ثم يؤذن بعده اذن ام مكتوم مع الفجر. ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان بلا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم - 00:58:56

ثم قال وذهب بعض اصحاب الحديث الى ان ذلك جائز اذا كان للمسجد مؤذنان. كما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فاما اذا لم يؤذن فيه الا واحد فانه لا يجوز ان يفعله الا بعد دخول الوقت. فيحتمل على هذا انه لم يكن لمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي - 00:59:13

انما في بلال الا مؤذنا الا مؤذن واحد وهو بلال. ثم اجازه حين اقام بنى ام مكتوم مؤذنا. لان حديث في تأذين بلال قبل الفجر ثابت من رواية ابن عمر - 00:59:37

المكان هذا في اول الامر لما كان المؤذن واحد اما لما كان اصبح المؤذن لا. قبل دخول وقت الفجر وهذا هو الذي يعني الناس لكن حديث نفسكم هو عن ضعيف الرجوع ثابت ولكنه لا صحافة ومحنون على على - 00:59:52

قبل الوقت قبل الفجر وان يكون ايضا ليس فيه الا مؤذن الواحد او ان يكون المؤذن الاخير والانسان لو اني ولو اني رأيت في البلاد عندهم التثويب في الاذان الاول وليس في الثاني. خلافا لما رجحه الشيخ فهل لي ان اخالفهم - 01:00:24

او ان افعل مثلهم اذا اذنت؟ لا يعني يعمل تسبيح. اذا كان الناس عندهم يعني علامة عن الاذان الثاني ليس فيه ليس فيه على عليه من يأتي به على اعتبار ان هذا هو الاذان الذي آليس فيه اذا كان كثيرا في الاول معنى ذلك - 01:01:06

الثاني فرفع شهادة تجعل الناس يعني بعد ذلك يكونوا يشربون هذا هو الاذان الاول يعني هو الذي عرفوه وليس كانت تخالفها هل يصح اذان قبل دخول الوقت دون اذان الفجر الاول - 01:01:46

ان يؤذن قبل دخول الوقت غير اذان الفجر الاول واما اذان الفجر فهذا اذان ثاني غير الاذان الذي عند الخلق كلام اخر غير الذي عنده قلوب كل الصلوات يؤذن لها عندي بخلق في ان الاذان هو الاعلان بدخول الوقت حتى يصلى الناس واما هذا الذي - 01:02:16

حصل في الليل قبل الفجر فهو اذان اخر المقصود منه ايقاظ من كان نائما ليستعد للصلوة او للصيام او الصلاة والصيام ومن كان قائما قائما يقوم الليل واراد ان يستريح - 01:02:39

حاجة يعني هل تجوز الاذان والاقامة بغير اللغة العربية؟ وذلك بحجة افهم الناس؟ لا. واظهار الاذان المختورة وقبيلة العجم يتعلمونها ويؤدون بها اذا اذن المؤذن للصلوة فهل يجوز للمصلي الخروج من المسجد خاصة اذا رأى بدعة في مثل ما فعل عبد الله بن عمر؟ آ - 01:02:59

ابن عمر رضي الله عنه معلوما انه اذا حصل منه شيء فانه يترتب على ذلك مصلحة ويترتب على ذلك فائدة يترتب على خروجه لا تترون هذا المنكر لانهم عرروا انكر ذلك. لكن اذا كان شخص من الناس - 01:03:34

لا يقدم ولا يؤخر يعني خروجه يعني يترك الصلاة ويخرج منه ولا يتركون على ذلك فائدة يسأل عن قول اسمعه من بعض العامة فادعتك يلا المعنى يعني صحيح من ناحية يريد ان الله عز وجل آيا يحقق له ما يريد لكن هذا التعبير - 01:03:55

اللي هو الفزع يعني معلوم ان الفزعه النقيبة انه يعني اه يفいで ما يصلح ان يقال يعني في حق الله عز وجل يقال اه توفيقك يا الله او اعانتك يا الله وما الى ذلك من العبارات - 01:04:25

الله عز وجل جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت - 01:04:45